



ملف الترشيح لشغل مناصب مديري المدارس الوطنية للهندسة المعمارية بكل من مدن فاس ومراكش وتطوان

يحظى التكوين في مجال الهندسة المعمارية، باهتمام بالغ من لدن وزارة التعمير وإعداد التراب الوطني، سواء من خلال حرصها على الرفع من جودة التكوين داخل المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بالرباط والملحقات التابعة لها لجعلها قادرة على مواكبة الإصلاحات التي يشهدها قطاع التعليم العالي، أو من خلال برمجة إحداث مدارس جديدة للهندسة المعمارية للتخفيف من حدة المؤشرات السلبية المرتبطة بمحدودية الولوج إلى مؤسسات التعليم العالي ذات الاستقطاب المحدود والاستجابة للطلب المتزايد على التكوين في مجال الهندسة المعمارية وكذا المساهمة في التخفيف العجز الذي تعرفه بلادنا على مستوى عدد المهندسين المعماريين من أجل ضمان تأطير جيد للقطاع.

وحرصا منها على مواجهة هذه الإشكاليات وتنزيل تعهدات البرنامج الحكومي، سارعت وزارة التعمير وإعداد التراب الوطني إلى تفعيل مقتضيات المرسوم رقم 2.13.497 الصادر في 22 شعبان 1434 (فاتح يوليو 2013) الذي يقضي بإحداث ستة مدارس وطنية للهندسة المعمارية بمدن فاس ومراكش والدار البيضاء واكادير ووجدة وتطوان.

في هذا الإطار، يأتي فتح باب الترشيح لتقلد منصب مدير بالمدارس الوطنية للهندسة المعمارية بكل من مدن فاس ومراكش وتطوان.

وعليه، تتولى المدارس المذكورة أعلاه، مهام التكوين الأساسي والتكوين المستمر والبحث العلمي والتكنولوجي وأعمال الخبرة ونشر المعرفة في الميادين التي تتولى التكوين فيها.

لهذا الغرض، تقوم بتكوين المهندسين المعماريين في الهندسة المعمارية والأطر العليا في ميادين الفنون والتقنيات المرتبطة بمهن الهندسة المعمارية والبناء والتعمير والميادين



المرتبطة بها.

كما يمكن للمدارس الوطنية للهندسة المعمارية أن:

- تنظم تداريب وندوات وملتقيات ودورات التكوين المستمر في ميادين التكوين المذكورة أعلاه لفائدة:

(1) مستخدمي المؤسسات العمومية وشبه العمومية وموظفي القطاع العام ومستخدمي القطاع الخاص؛

(2) الراغبين في الاندماج في الحياة العملية أو الحصول على ترقية مهنية بالقطاعين العام والخاص.

- تقوم بإعداد ووضع برامج في مجال البحث العلمي أو في إطار تكوينات الدكتوراه أو هما معا. وتساهم أيضا في برامج البحث سواء كانت جهوية أو وطنية أو دولية، عمومية أو خاصة تهدف إلى تطوير الأنشطة المرتبطة باختصاصات المدرسة؛

- تقوم بدراسات وأعمال البحث والخبرة لفائدة القطاع العمومي أو القطاع الخاص؛

- تقدم المدارس في إطار المهمة المسندة إليها، بموجب اتفاقيات أو عقود، خدمات مقابل أجر، كما تحدث محاضن لمقاولات الابتكار تستغل البراءات والتراخيص وتسوق منتجات أنشطتها؛

- كما يمكن للمدارس القيام بكل الأعمال المتعلقة بالبحث أو التكوين المستمر أو الخبرة أو الدراسات مقابل أجر.

وبناء على مقتضيات المادة 33 من القانون 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي الصادر في (19 ماي 2000)، يسير مؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات مديرون من ذوي الاختصاص في ميادين المؤسسة يختارون لمدة أربع سنوات بعد إعلان مفتوح للترشيحات من بين المترشحين الذين يقدمون مشروعا لتطوير المؤسسة.

كما تنص الفقرة الثالثة من المادة 33، على أن هذه الترشيحات تدرس من لدن لجنة تحدد كيفية تعيينها طبقا لمواد الباب الأول من المرسوم رقم 2.05.885 الصادر في 21 أبريل 2006 بتطبيق المادتين 33 و 35 من القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي،

وتوافي اللجنة السلطة الحكومية الوصية بثلاث ترشيحات تخضع للمسطرة المنصوص عليها في القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

وليتسنى لأعضاء اللجنة تصنيف وانتقاء المترشحين بناء على المؤهلات المطلوبة عادة لشغل مهام سامية من هذا القبيل، فإن على كل مترشح تقديم مشروع متكامل لتطوير المؤسسة التي وقع عليها الاختيار، يراعى فيه:

1- التكوين:

- عرض إستراتيجيته لإعداد المدرسة لاستقبال الدفعة الأولى من طلبة السنة الأولى، وما يقتضيه ذلك من إعداد للبنيات البيداغوجية والإدارية لضمان انطلاقة ناجحة للمؤسسة؛
- تحديد العمليات المتعين مباشرتها لهيكله المدرسة، عبر وضع أجندة زمنية لإحداث الهياكل البيداغوجية (المجلس الداخلي للمؤسسة واللجنة العلمية...)، وإعداد الأنظمة الداخلية للمؤسسة (النظام الداخلي لمجلس المؤسسة، النظام الداخلي للمؤسسة، دفتر الضوابط البيداغوجية، نظام الامتحانات ومراقبة المعلومات الخاصة بالتكوينات الملقنة بالمدرسة... الخ)؛
- تقديم مقترحاته حول إحداث مسالك للتكوين والبحث؛
- وبشكل عام التقيد بالمهام الموكولة للمدرسة المنصوص عليها في المرسوم رقم 2.13.35 الصادر في 17 يونيو 2013 المتعلق بإعادة تنظيم المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بالرباط، وكذا التوجيهات الملكية وتوصيات الميثاق الوطني للتربية والتكوين والمقتضيات التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل في هذا المجال ومضامين التصريح الحكومي؛

2- الموارد البشرية والمالية والبنية التحتية:

- عرض تصوره حول الكلفة المالية اللازمة لضمان سير المؤسسة، وكذا كيفية توزيع الوسائل المادية على مختلف هياكلها وذلك حسب الأولوية؛

- تقديم مشروعه لتطوير فضاء ومقرات المؤسسة؛
- تقديم تصور عام حول الموارد البشرية اللازمة لانطلاق عمل الهياكل الإدارية والبيداغوجية (الأساتذة الباحثون، الكاتب العام، المدراء المساعدون، الأطر الإدارية والتقنية... الخ)؛

3- التعاون و المشاركة:

يجب أن يبرز المترشح من خلال مشروع تطوير المؤسسة، برنامج عمله لتفعيل مختلف أنواع المشاركة والتعاون مع مختلف الفاعلين السوسيو-اقتصاديين المحليين والوطنيين، وكذا مؤسسات التكوين والبحث الوطنية والدولية، بهدف تبادل الخبرات والحصول على مخرجات تعليمية عالية الجودة في مختلف التخصصات المرتبطة بمجال الهندسة المعمارية، وتمكين الجيل الجديد من المهندسين المعماريين من الانخراط بكل فعالية في مسلسل التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلادنا.

وأخيرا فان المترشحين مدعوون إلى إبراز مؤهلاتهم وتقديم أكبر قدر من المعلومات ذات الصلة بالموضوع لتعزيز ملف ترشيحهم.